



شركة القاهرة الوطنية للاستثمار والأوراق المالية

(ترخيص رقم (٧) لسنة ١٩٩٤)

حضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية
لشركة القاهرة الوطنية للاستثمار والأوراق المالية
المنعقد يوم الاثنين الموافق ٢٠٢٣/٣/١٣
= * = *

في تمام الساعة الرابعة مساء يوم الاثنين الموافق ٢٠٢٣/٣/١٣ انعقدت الجمعية العامة
غير العادية لشركة القاهرة الوطنية للاستثمار والأوراق المالية بمقر الشركة الكائن برقم (٩)
شارع البحث - الدقى - جيزه .

وذلك بناء على الدعوة الموجهة من مجلس إدارة الشركة في جلسته رقم (١٧٥) المنعقدة
بتاريخ ٢٠٢٣/٢/١٢ - إلى السادة المساهمين لحضور اجتماع الجمعية العامة غير العادية
للشركة وذلك للنظر في جدول الأعمال التالي :-

- ١ - "تعديل المواد (١٩ و ٢٤ و ٣٨) من النظام الأساسي لشركة القاهرة الوطنية للاستثمار
والأوراق المالية ."
- ٢ - الموافقة على عقد تعديل المواد (١٩ و ٢٤ و ٣٨) من النظام الأساسي لشركة القاهرة
الوطنية للاستثمار والأوراق المالية ."

هذا وقد قامت الشركة بنشر الإخطار الأول في دعوة الجمعية العامة غير العادية للشركة
فى كل من :-

- جريدة العالم اليوم الصادرة في يوم الأحد الموافق ٢٠٢٣/٢/١٩
- جريدة البورصة الصادرة في يوم الأحد الموافق ٢٠٢٣/٢/١٩

وقد تم نشر الإخطار الثاني في كل من :-

- جريدة العالم اليوم الصادرة في يوم الأحد الموافق ٢٠٢٣/٢/٢٦
- جريدة البورصة الصادرة في يوم الأحد الموافق ٢٠٢٣/٢/٢٦

ذلك تم إخطار كل من :-

الهيئة العامة للرقابة المالية .
البورصة المصرية .

مراقب حسابات الشركة السيد الأستاذ / نصر أبو العباس - Morison Global
بالدعوة لحضور اجتماع الجمعية العامة غير العادية للشركة .

عندي / يوسف حسن

M. Fawzy
محمود فوزي

٩ ش. البحث - التحرير سابقاً - الدقى - الجيزه - الرقم البريدى : ١٢٣١١
تلفون : ٣٣٣٦١٧٥٩ (خمسة خطوط) فاكس : ٣٣٣٦١٧٥٩
E-mail: info@caironational.net



شركة القاهرة الوطنية للاستثمار والأوراق المالية

(ترخيص رقم (٧) لسنة ١٩٩٤)

- ٢ -

وقد رأس اجتماع الجمعية العامة غير العادية للشركة :-

الأسم	المنصب	تنفيذى / غير تنفيذى	غير مستقل / غير مستقل	جهة التمثيل
١ / عمر عبد العزيز عبد الرحمن السيسى	رئيس مجلس الإدارة	غير تنفيذى	غير مستقل	مصرف أبو ظبى الإسلامى مصر

وقد حضر الاجتماع السادة أعضاء مجلس الإدارة التالي أسماؤهم :-

١ / صلاح محمد يحيى محمد صبرى أبو علم	العضو المنتدب	غير تنفيذى	غير مستقل	مصرف أبو ظبى الإسلامى مصر
١ / وليد محمد الرشيد الشعراوى	عضو مجلس الإدارة	غير تنفيذى	غير مستقل	الوطنية للتجارة والتربية (إنتاد)
١ / محمد مصطفى كمال محمد جاد	عضو مجلس الإدارة	غير تنفيذى	مستقل	عضو مستقل
١ / مالك أحمد إيهاب سلطان	عضو مجلس الإدارة	غير تنفيذى	مستقل	عضو مستقل

وقد اعتذر عن عدم الحضور لسفرهم خارج البلاد :-

السيدة الأستاذة / هناء محمد جمال أحمد الهلالي - عضو مجلس الإدارة

السيدة الأستاذة / إيمان عبد العظيم السيد العوضي - عضو مجلس الإدارة

وقد حضر الاجتماع :-

السيد الأستاذ / يوسف حسن محمد - ممثلاً عن السيد الأستاذ / نصر أبو العباس مراقب حسابات الشركة .

وقد افتتح السيد الأستاذ / عمر عبد العزيز عبد الرحمن السيسى - رئيس الجمعية العامة العادية الاجتماع بالبسملة ومرحباً بالحضور مبيناً بالبيانات التي يتعين على الجميع الالتزام بها من :

أميناً للسر وفارزى أصوات علاء الدين عبد الرحمن عبد الصبور

الأستاذ / علاء الدين عبد الرحمن عبد الصبور

الأستاذ / محمد فوزى عبد الصبور

والاستاذ / أحمد أمير محمود البراهيم



وقد طلب السيد الأستاذ / عمر عبد العزيز عبد الرحمن السيسى - رئيس الجمعية من فارزى الأصوات وتحت إشراف السيد الأستاذ / مراقب الحسابات تحديد عدد أسهم رأس المال الحاضرة والممثلة فى الاجتماع حيث تبين أن مجموع الأسهم الحاضرة بلغت ٩٤٨٩٣٧١ سهم (تسعة ملايين أربعمائة تسعة واربعون ألف وستمائة سهم لا غير) من إجمالي أسهم رأس المال الشركة وقدره ١٠٥٠٠٠٠ سهم (فقط عشرة ملايين وخمسة وألف سهم لا غير) أي بنسبة ٩٠,٣٧ % حيث أعلن سيادته قانونية وصحة الاجتماع .

وببدأ سيادته فىتناول جدول أعمال الجمعية على النحو التالي :-



عنـه / يـوسـف حـسـن

ـ

١٢٣١١ - الجيزة - الدقى - التحرير سابقًا - البحوث - ١٩٩٦

٣٣٣٦١٧٥٩ (خمسة خطوط) فاكس : ٣٣٣٦١٧٥١

E-mail: info@caironational.net



شركة القاهرة الوطنية للاستثمار والأوراق المالية

(ترخيص رقم (٧) لسنة ١٩٩٤)

-٣-

أولاً : تعديل المواد (١٩ و ٢٤ و ٣٨) من النظام الأساسي لشركة القاهرة الوطنية للاستثمار
والأوراق المالية :-

قام السيد الأستاذ / عمر عبد العزيز عبد الرحمن السيسي - رئيس الجمعية - بإستعراض المذكورة المعروضة بشأن النظر في تعديل المواد (١٩ و ٢٤ و ٣٨) من النظام الأساسي لشركة القاهرة الوطنية للاستثمار والأوراق المالية .
وبناءً عليه وافقت الجمعية العامة غير العادية للشركة على القرار التالي :-

القرار :-

توافق الجمعية العامة غير العادية للشركة وباجماع أصوات أسهم رأس المال الحاضر الاجتماع على تعديل المواد (١٩ و ٢٤ و ٣٨) من النظام الأساسي لشركة القاهرة الوطنية للاستثمار والأوراق المالية وذلك على النحو التالي :-

المادة (١٩) قبل التعديل :-

يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مكون من خمسة أعضاء على الأقل وسبعة أعضاء على الأكثر منهم عضوان مستقلان على الأقل تعينهم الجمعية العامة العادية ويراعي أن يمثل مالكوا الأسمهم بعدد من الأعضاء يتناسب مع ^{نسبة} ~~نسبة~~ نصيبهم في رأس المال كلما أمكن وللشخص الاعتباري عضو مجلس الإدارة ^{حق تعيين} أكثر من عضو من الأشخاص الطبيعيين يمثلونه في عضوية مجلس إدارة الشركة ^{بمعنى} ~~حيث~~ تتحدد الأصوات بتنوع الممثلين .

المادة (١٩) بعد التعديل :-

يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة ^{بشكل متوسط لا يزيد عن} من خمسة أعضاء على الأقل وسبعة أعضاء على الأكثر ويكون أغلبية أعضاء مجلس إدارة الشركة من غير التنفيذيين وأن يكون نصف الأعضاء غير التنفيذيين - على الأقل - من المستقلين تعينهم الجمعية العامة العادية على أن لا تقل نسبة تمثيل المرأة في مجلس إدارة الشركة عن ٢٥٪ أو عضوتين على الأقل ويراعي أن يمثل مالكوا الأسمهم بعدد من الأعضاء يتناسب مع نسبة نصيبهم في رأس المال كلما أمكن وللشخص الاعتباري عضو مجلس الإدارة حق تعيين أكثر من عضو من الأشخاص الطبيعيين يمثلونه في عضوية مجلس إدارة الشركة وفي هذه الحالة تتحدد الأصوات بتنوع الممثلين .

المادة (٢٤) قبل التعديل :-

يعقد مجلس الإدارة جلساته في مركز الشركة ^{بشكل مكتبيهما} ~~بشكل مكتبيهما~~ إلى انعقاده بناء على دعوة الرئيس أو بناء على طلب ثلث أعضائه ويجب أن يجتمع مجلس الإدارة ٦ مرات على الأقل خلال السنة المالية الواحدة .

عمره / يوسف حسنه

M. Faris
مكيبر

٩ ش. البحوث - التحرير سابقاً - الدقى - الجيزه - الرقم البريدى : ١٢٣١١
تليفون : ٣٣٣٦١٧٥١ (خمسة خطوط) فاكس : ٣٣٣٦١٧٥٩

E-mail: info@caironational.net





شركة القاهرة الوطنية للاستثمار والأوراق المالية

(ترخيص رقم (٧) لسنة ١٩٩٤)

- ٤ -

ويجوز أيضاً أن ينعقد المجلس خارج مركز الشركة بشرط أن يكون جميع أعضائه حاضرين أو ممثلين في الاجتماع وأن يكون هذا الاجتماع في مصر.
وفي حالة الضرورة يجوز عقد المجلس بالتمرير بشرط أن تكون قرارات المجلس كلها بالإجماع.

المادة (٢٤) بعد التعديل :-

يعقد مجلس الإدارة جلساته في مركز الشركة كلما دعت مصلحتها إلى انعقاده بناء على دعوة رئيس مجلس الإدارة أو بناء على طلب ثلث أعضائه ويجب أن يجتمع مجلس الإدارة مرة على الأقل كل ثلاثة أشهر.
ويجوز أيضاً أن ينعقد المجلس خارج مركز الشركة بشرط أن يكون جميع أعضائه حاضرين أو ممثلين في الاجتماع وأن يكون هذا الاجتماع في مصر.
كما يجوز عقد المجلس بواسطة تقنيات الاتصال الحديثة سواء المرئية أو الصوتية.
وفي حالة الضرورة يجوز عقد المجلس بالتمرير بشرط أن تكون قرارات المجلس كلها بالإجماع.

المادة (٣٨) قبل التعديل :-

لكل مساهم الحق في حضور الجمعية العامة للمساهمين بطريق الأصالة أو الوكالة ولا يجوز للمساهم من غير أعضاء مجلس الإدارة أن ينوب عن أحد أعضاء مجلس الإدارة في حضور الجمعية العامة.

ويشترط لصحة الوكالة أن تكون ثابتة في توقيعه وأن يكون الوكيل مساهماً ولا يجوز لأى مساهم أن يمثل في اجتماع الجمعية العامة للشركة عن طريق الوكالة عدداً من الأصوات يجاوز (٢٠) من الأسهم الممثلة في الاجتماع.

المادة (٣٨) بعد التعديل :-


لكل مساهم الحق في حضور الجمعية العامة للمساهمين بطريق الأصالة أو الوكالة ولا يجوز للمساهم من غير أعضاء مجلس الإدارة أن ينوب عن أحد أعضاء مجلس الإدارة في حضور الجمعية العامة.

ويجوز عقد اجتماع الجمعية العامة بواسطة تقنيات الاتصال الحديثة سواء المرئية أو الصوتية مع إمكانية استخدام التصويت الإلكتروني للمساهمين وفقاً للضوابط التي تضعها الهيئة العامة للرقابة المالية.

ويشترط لصحة الوكالة أن تكون ثابتة في توقيعه وأن يكون الوكيل مساهماً ولا يجوز لأى مساهم أن يمثل في اجتماع الجمعية العامة للشركة عن طريق الوكالة عدداً من الأصوات يجاوز (٢٠) من مجموع الأسهم الممثلة في الاجتماع بما لا يجاوز (٢٠) من الأسهم الممثلة في الاجتماع.



عندي / يوسف حسن



٩ ش.البحوث - التحرير سابقًا - الدقى - الجيزه - البريدى رقم : ١٢٣١١

تلفون : ٣٣٣٦١٧٥١ (خمسة خطوط) فاكس : ٣٣٣٦١٧٥٩

E-mail: info@caironational.net



شركة القاهرة الوطنية للاستثمار والأوراق المالية

(ترخيص رقم (٧) لسنة ١٩٩٤)

-٥-

ثانياً : الموافقة على عقد تعديل المواد (١٩ و ٢٤ و ٣٨) من النظام الأساسي لشركة القاهرة الوطنية للاستثمار والأوراق المالية :-

قام السيد الأستاذ / عمر عبد العزيز عبد الرحمن السيسى - رئيس الجمعية - بإستعراض عقد تعديل المواد (١٩ و ٢٤ و ٣٨) من النظام الأساسي لشركة القاهرة الوطنية للاستثمار والأوراق المالية .

وبناءً عليه وافقت الجمعية العامة غير العادية للشركة على القرار التالي :-

القرار :-

١ - توافق الجمعية العامة غير العادية للشركة وباجماع أصوات أسهم رأس المال الحاضر الاجتماع على اعتماد عقد تعديل المواد (١٩ و ٢٤ و ٣٨) من النظام الأساسي لشركة القاهرة الوطنية للاستثمار والأوراق المالية المرفق بهذا المحضر تمهدأ لإعتماده من الهيئة العامة للرقابة المالية ونشره في الجريدة الرسمية .

٢ - تفويض السيد الأستاذ / العضو المنتدب للشركة - أو من يفوضه - في توقيع عقد تعديل المواد (١٩ و ٢٤ و ٣٨) من النظام الأساسي لشركة القاهرة الوطنية للاستثمار والأوراق المالية وتمثيل الشركة أمام الجهات المعنية لإعتماد تعديلات النظام الأساسي ونشرها بالجريدة الرسمية وإجراء أي تعديلات تراها الهيئة على هذا البند .

وبانتهاء النظر في جدول الأعمال الملحظ اجتماع الجمعية العامة غير العادية للشركة في تمام الساعة الخامسة من مساء نفس اليوم .

رئيس الجمعية

أعضاء مجلس الإدارة



M. Fahy





شركة القاهرة الوطنية للاستثمار والأوراق المالية

(ترخيص رقم ٧ لسنة ١٩٩٤)

أقر رار

أقر أنا عمر عبد العزيز عبد الرحمن السيسى - رئيس مجلس الإدارة لشركة القاهرة الوطنية للاستثمار والأوراق المالية - عن صحة ما ورد بمحضر الجمعية العامة غير العادية والمنعقدة يوم الأثنين الموافق ٢٠٢٣/٣/١٣ لشركة القاهرة الوطنية للاستثمار والأوراق المالية حيث أقر بمسئوليتي عن الآتى: -

- ١- صحة تسجيل لوقائع الاجتماع وبصحة الحضور وباكتمال النصاب القانوني المطلوب لصحة الاجتماع لأعضاء الجمعية العامة غير العادية ومسئولي مسئولية كاملة عن صحة ما ورد بالمحضر وليس على الهيئة العامة للرقابة المالية مسئولية قبل الشركة أو الغير.
- ٢- أن المسطر طبق الأصل من محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية كما هو مثبت بسجل محاضر اجتماعات الجمعية العامة غير العادية .
- ٣- صحة التوقيعات على اجتماع محضر الجمعية العامة غير العادية .

عمر عبد العزيز عبد الرحمن السيسى
رئيس الجمعية العامة غير العادية



تحرير في : ٢٠٢٣/٣/١٣

التصديق على حضور اجتماع الجمعية العامة غير العادية (لشركة القاهرة الوطنية للاستثمار والأوراق المالية)

المُسْطَر خلفه صورة طبق الأصل من حضور اجتماع الجمعية العامة غير العادية (شركة القاهرة الوطنية للاستثمار والأوراق المالية) خاضعة لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية والمنعقدة بتاريخ ١٣/٢٠٢٣/٠٣.

ولقد سلمت هذه الصورة للطالب وعلى مسؤوليته لتقديمها إلى (الشركة) وذلك بعد سداد الرسوم المقررة طبقاً لأحكام المادة (٧٠) من القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ بموجب إيصال سداد رقم (46 FJB2307232734146) المؤرخ ٢٠٢٣/٠٣/١٤.

تصديق الهيئة على المحضر في ضوء ما قدمته الشركة من بيانات ومستندات دون التطرق لمحتوى المحضر أو مضمون القرارات الواردة به، وقد روجع المحضر من الناحية الإجرائية والشكلية فقط دون أدنى مسؤولية على الهيئة - قبل الشركة أو الغير - عن مضمون ما ورد بالمحضر من معلومات أو إجراءات أو قرارات أو غيرها، وفقاً لقرار رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٥٠٥) لسنة ٢٠١٤، وذلك مع مراعاة ما يلي:

١. مراعاة المادة ٥٩ من القانون ١٩٨١/١٥٩ المستبدلة بالقانون رقم ٢٠١٨/٤، وكذلك المادة ٢٠٨ من

اللائحة التنفيذية للقانون ١٩٨١/١٥٩ المستبدلة بقرار وزير الاستثمار والتعاون الدولي رقم ٢٠١٨/١٦

فيما يخص حضور مساهمي الشركة بالجمعية العامة.

٢. الالتزام بالتأشير في السجل التجاري بصفة أعضاء مجلس الإدارة (تنفيذي - غير تنفيذي - مستقل).

٣. تم التصديق على المحضر استناداً إلى الموافقة الصادرة من الهيئة بتاريخ ٢٠٢٣/٥/١٧.

٤. الالتزام بموافقة الهيئة بما يفيد النشر في صحفة الشركات خلال شهر على الأكثر من تاريخه.

٥. المحضر مكون من عدد (٥) صفحات.



١. حسام طه
مدير إدارة

فاطمة الزهراء سالم
أخصائي إشراف ورقابة

بإدارة المركزية لحوكمة الشركات بالادارة المركزية لحوكمة الشركات